

الجمهورية اللبنانية  
المجلس الأعلى للجمارك

ك . ف .

قرار رقم ٢٥  
تتخذ رقم ٧١٤ على لائحة التتبعات  
الصادرة على أساس التعريف الجمركية وفقاً للنظام المنسق

إن المجلس الأعلى للجمارك،  
بناءً على المرسوم رقم ٧٠٩٠، تاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٠٢ (تعيين رئيس وعضوي المجلس الأعلى للجمارك)،  
بناءً على المرسوم رقم ١٣٣٤٧ تاريخ ١٠ ايلول ٢٠٠٤ (تعيين عضوين مناوبين في المجلس الأعلى للجمارك)،  
بناءً على المرسوم رقم ١٥٤٨٠ تاريخ ١٧ تشرين الأول ٢٠٠٥ (تعيين عضو مناوب في المجلس الأعلى للجمارك)،  
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١٢٣، تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩، (الاحكام الخاصة بوزارة المالية - إدارة الجمارك)،  
بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١، تاريخ ١٥ كانون الأول ٢٠٠٠ (قانون الجمارك) لاسيما المادة ٥٠ منه،  
بناءً على القرار رقم ٩٥، تاريخ ٢٠ كانون الأول ١٩٩٥ وتعديلاته (تعريف الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق)،  
بناءً على الطلب المقدم من شركة خليل فتال وأولاده، بتاريخ ١٣ تشرين الثاني ٢٠٠٩،  
بناءً على قراره المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣ شباط ٢٠١٠،  
وبعد استطلاع رأي مدير الجمارك العام بإحاطته رقم ٣٣٩٥٦/٢٠٠٩، بتاريخ ٢٨ كانون الأول ٢٠٠٩،

بقرار ما يأتي:

المادة الأولى: تبند الاصناف المسماة "Nio Display Systems" موديل MDNG-5121, MDNG-2121, MDNG-5121, MDNG-2121, MDNC-3120, MDNC-3121, E-2621, E-3620, ماركة BARCO في البند التعريفي 8528.51، المقترن بالإعفاء، بحسب التعريف الجمركية وفقاً للنظام المنسق .  
ان هذه الاصناف هي عبارة عن شاشات اظهار للصور الطبية التشخيصية لاعضاء جسم الانسان، تعمل بصورة رئيسية مع اجهزة ذاتية الحركة لمعالجة المعلومات، وهي من الانواع المشمولة بشروط البند 85,28 .

المادة الثانية: ينشر هذا القرار ويبلغ، ويعمل به بتاريخ صدوره ./.

بيروت ، في  
الرئيس

عضو مناوب

عضو مناوب

أكرم شديد

شفيق مرعي

حسن حنيني